

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٦٨٢/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٦٧١



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/٢٠ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميزة / المدعية /

/ وكيلها المحامي /

المميز عليهما / ١- المدعى عليه /

٢- قرار محكمة بداءة الحيدرية

ادعت المدعية لدى محكمة بداءة الحيدرية انها طالبة جامعية في كلية الصيدلة (جامعة) وعليها أفساط شهرية للجامعة واجبة الدفع وليس لها مصدر دخل مالي وان المدعى عليه شقيقها وهو المعيل الوحيد لها لذا طلبت دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بالزامه باعالتها وتحمله الرسوم والمصاريف أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٣١٣/ب/٢٠٢٥ في ٢٣/١١/٢٠٢٥ حكما حضوريا برد دعوى المدعية وتحملها الرسوم والمصاريف ولعدم فناعة المدعية بالحكم طعن به وكيلها تمييزا بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/٢١.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب التي استند إليها ذلك ان الثابت من الوقائع والأدلة ان الحكم البدائي جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون، فيكون الطعن التمييزي غير وارد قانوناً، عليه واستناداً لأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل، قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٢٠ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. حذيفة